



وزارة المالية وزارة الطاقة سلطة المياه

بواسطة لجنة المناقصات الوزارية لتلبية مياه البحار

تدعو بهذا

الشركات والمبادرات المشتركة من القطاع الخاص في البلاد وفي خارج البلاد للاشتراك في إجراء التصنيف المُسبق للمرشحين

لتنفيذ مشروع لتمويل، تخطيط، إنشاء، تشغيل وصيانة (لمدة 25 سنة) ونقل منشأة لتلبية مياه البحر لمملكة الدولة في الجليل الغربي (خطة البنية التحتية الوطنية 90)، ذات القدرة على إنتاج 100 مليون متر مكعب سنوياً على الأقل ("المشروع")

1. تنوي لجنة المناقصات اختيار جهة من القطاع الخاص لتنفيذ المشروع، من خلال إجراء تنافسي سيتم تنظيمه في مرحلتين:

1.1. مرحلة المنافسة المُسبقة للمتنافسين;

1.2. مرحلة المناقصة، سيتم في إطارها دعوة المتنافسين الذين سيتم الإعلان عنهم من قبل لجنة المناقصات كمتنافسين مؤهلين للاشتراك فيها، وفقاً لتعليمات مستندات التصنيف المُسبق.

2. تشمل مرحلة التصنيف المُسبق على عدة شروط أدنى، من بينها الأمور التالية، كما هو مُفصل في مستندات التصنيف المُسبق:

2.1. خبرة مهنية:

2.1.1. خبرة بتخطيط وإنشاء منشآت التلية: على المتنافس أو العضو في المتنافس، أو المقاول

الثانوي للمتنافس أن يكون قد خطط وأنشأ، خلال السنوات ال- 7 الأخيرة، منشآت/ات تحلية بتكنولوجيا التناضح العكسي، ذات قدرة على إنتاج 150,000 متر مكعب يومياً على الأقل، حيث عملت خلال العامين الفاتنين، وعملت طيلة فترة تشغيلها التجارية. يجب أن تكون منشأة واحدة على الأقل من المنشآت المذكورة عبارة عن منشأة لتحلية ماء البحر ذات قدرة على إنتاج 100,000 متر مكعب يومياً على الأقل.

صاحب الخبرة المذكور، يجب أن يكون لديه 30% على الأقل في الجهة التي ستكون عبارة عن "مقاول الانشاء الرئيسي" في المشروع.

2.1.2. خبرة بتشغيل وصيانة منشآت معالجة الماء؛ المتنافس، أو عضو في المتنافس أو المقاول

الثانوي للمتنافس، قاموا بتشغيل وصيانة بنجاح لمدة 24 شهر خلال السنوات ال- 7 الأخيرة-

2.1.2.1. منشآت/ات لتحلية أو معالجة المياه أو مياه الصرف, ذات قدرة انتاج تراكمية تبلغ 150,000 متر مكعب يومياً على الأقل. يجب أن تكون منشأة واحدة على الأقل من المنشآت المذكورة عبارة عن منشأة لتحلية ماء البحر بتكنولوجيا التناضح العكسي ذات قدرة على انتاج 50,000 متر مكعب يومياً على الأقل, أو-

2.1.2.2. منشآت/ات تحلية بتكنولوجيا التناضح العكسي, ذات قدرة على انتاج 100,000 متر مكعب يومياً على الأقل.

صاحب الخبرة المذكور, يجب أن يكون لديه 30% على الأقل في الجهة التي تكون عبارة عن "مقاول التشغيل" في المشروع.

2.1.3. خبرة بإدارة مشاريع كبيرة للبنية التحتية: المتنافس, أو عضو في المتنافس أو المقاول الثانوي للمتنافس, قام بنجاح, كمقاول رئيسي-

2.1.3.1. مشروع واحد (1) للبنية التحتية بتكلفة إجمالية تبلغ 50 مليون دولار أمريكي على الأقل; تم إكماله خلال النوات ال- 7 الأخيرة, أو -

2.1.3.2. عدة مشاريع للبنية التحتية (حتى 3 مشاريع) ذات قدرة إجمالية تراكمية تبلغ 70 مليون دولار أمريكي على الأقل; تم إنشاءها خلال النوات ال- 7 الأخيرة;

حيث شمل كل مشروع من هذه المشاريع على كافة المجالات الهندسية التالية: هندسة مدنية, ميكانيكية, كهرباء, ماكينات ومراقبة.

صاحب الخبرة المذكور, يجب أن يكون لديه 30% على الأقل في الجهة التي تكون عبارة عن "مقاول انشاء رئيسي" في المشروع.

2.2. القوة المالية:

2.2.1. الدورة المالية: توجد للمتنافس متواط دورة مالية تبلغ على الأقل 400,000,000 شيكل جديد خلال النوات ال- 3 الأخيرة. يتم تحديد متواط الدورة المالية للمتنافس حسب متواط الدورات المالية للأعضاء في المتنافس خلال النوات ال- 3 الأخيرة, بالاعتماد على تقاريرهم المالية النوية المدققة الأحدث, بصورة لينة لينة لينة لينة المتوقعة لكل منهم في المتنافس.

ملاحظة: الملازمة لهذا الشرط في الحالة التي توجد فيها في المتنافس عضو/ أعضاء هو/هم عبارة عن "هيئة/هيئات مالية" (كما هي معرفة في مبادئ التصنيف المربع)- تشملها مبادئ التصنيف المربع.

2.2.2. التدفق النقدي من النشاطات الدورية: كل واحد من الأعضاء في المتنافس الذي هو ليس عبارة عن "هيئة مالية" يتوفى الشروط التالية:

2.2.2.1. متواط التدفق النقدي النوي من نشاطات العضو في المتنافس خلال النوات ال- 3 الأخيرة, بالاعتماد على تقاريره المالية النوية المدققة الأحدث- ليس ليني; أو -

2.2.2.2. النسبة بين -

2.2.2.2.1. القيمة المطلقة الأقل من بين (1) متوسط التدفق النقدي السنوي

من نشاطات العضو الدورية في المتنافس، خلال السنوات ال-3 الأخيرة، بالاعتماد على تقاريره المالية السنوية المُدققة الأحدث، و- (2) متوسط التدفق النقدي السنوي من نشاطات العضو الدورية في المتنافس، بالاعتماد على تقاريره المالية السنوية المُدققة الأحدث؛ وبين-

2.2.2.2.2. رأس مال العضو في المتنافس حتى 31 كانون الأول لسنة

التقرير المالي المُدقق الأحدث، بخضم "رأس المال المطلوب" (كما هو مُعرف في البند 2.2.3 التالي وفي مستندات التصنيف المُسبق)؛

هو أقل من 25%.

2.2.3. رأس المال المطلوب: يجب على كل واحد من الأعضاء في المتنافس الذي هو ليس عبارة عن

"هيئة مالية" أن يكون لديه رأس مال يبلغ على الأقل 2,000,000 شيكل جديد عن كل 1% نسبة سيطرة متوقعة في المتنافس، حتى اليوم الأخير لسنة التقرير المالي المُدقق الأحدث للعضو في المتنافس.

2.2.4. صندوق استثمارات خاص: بالنسبة لكل عضو في المتنافس هو عبارة عن "صندوق استثمارات

خاص" (كما هو مُعرف في مستندات التصنيف المُسبق)، حجم التزامات الاستثمار المتوفرة المُدارة من قبل العضو في المترشح هي على الأقل 6,000,000 شيكل جديد لكل 1% حيازة متوقعة في المترشح، وذلك حتى 14 يوم قبل موعد تقديم العرض في مرحلة التصنيف المُسبق.

2.2.5. مؤسسة بنكية/ مستثمر مؤسسي: بالنسبة لكل عضو في المتنافس هو عبارة عن "مؤسسة

بنكية" أو "مستثمر مؤسسي" (كما هو مُعرف في مستندات التصنيف المُسبق)- على العضو المتنافس استيفاء الشروط التالية:

2.2.5.1.1. لديه رأس مالي (بخضم رأس المالي الذاتي بالحد الأدنى المطلوب حسب

القانون لنفس العضو في المتنافس) بمبلغ 3,000,000 شيكل جديد لكل 1% نسبة سيطرة متوقعة في المتنافس، حتى 31 كانون أول لسنة التقرير المالي المُدقق الأحدث للعضو في المتنافس؛ أو-

2.2.5.1.2. حجم الأملاك التي تُدار من قبل العضو في المتنافس تبلغ على الأقل

50,000,000 شيكل جديد لكل 1% نسبة سيطرة متوقعة في المتنافس، حتى 31 كانون أول لسنة التقرير المالي المُدقق الأحدث للعضو في المتنافس.

2.2.6. عدم وجود "ملاحظة استمرارية المصلحة التجارية": التقرير المالي السنوي المراقب الأحدث لكل عضو في المتنافس ولكل صاحب خبرة مهنية (كما تم تعريفهم في البنود 2.1.1 – 2.1.3 أعلاه وفي مستندات التصنيف المُسبق), لا تشمل على "ملاحظة الاستمرارية التجارية".

3. شروط إضافية:

3.1. لقطع الشك باليقين, يوضح بهذا, أنه تم وصف شروط الحد الأدنى لمستندات التصنيف المُسبق أعلاه بصورة عامة فقط, وهي تخضع للتعليمات المُفصلة في مستندات التصنيف المُسبق.

3.2. المتطلبات الإضافية التي تعتبر بمثابة شرط للاشتراك في الاجراء, الشروط الإضافية وتعريفها- موجودة في مستندات التصنيف المُسبق, ومنها عرض المصادقات المطلوبة حسب القانون.

3.3. يحق للجنة المناقصة تغيير شروط الأحد الأدنى الموصوفة أعلاه, وتوجد لها الصلاحيات الإضافية كما هو مُفصل في مستندات مرحلة التصنيف المُسبق.

4. تم في هذه المرحلة نشر مستندات التصنيف المُسبق فقط. يُمكن الاطلاع على مستندات التصنيف المُسبق وبالتحديثات الخاصة بها ابتداءً من تاريخ 26.1.2020 في موقع الانترنت بالعنوان:

<https://www.mr.gov.il/OfficesTenders/Pages/SearchOfficeTenders.aspx>

بالإضافة الى ذلك, يُمكن الحصول على مستندات التصنيف المُسبق, بدون دفع, من خلال ارسال رسالة للبريد الالكتروني:

[. PPP-Desalination@inbal.co.il](mailto:PPP-Desalination@inbal.co.il)

5. يتوجب على المتنافس الذي يرغب بالاشتراك في اجراء التصنيف المُسبق, يشمل على عرض الأسئلة على لجنة المناقصات وتقديم عرضه لمرحلة التصنيف المُسبق, دفع مبلغ 5,000 شيكل جديد (خمسة آلاف شيكل جديد). يجب تنفيذ الدفعة بواسطة بطاقة الاعتماد على موقع الانترنت (خدمة الدفعات الحكومية- رسوم المحاسب العام) بالعنوان:

https://ecom.gov.il/counterspa/home/62/1/AccountantGeneral_1_FastLanes

وسائل الدفع الأخرى مُفصلة في مستندات التصنيف المُسبق.

6. بعد تنفيذ الدفع, يجب ابلاغ مركزة لجنة المناقصات حسب التفاصيل المذكورة في البند 8, بتفاصيل جهة التواصل من قبل المتنافس. سيتم ارسال جميع الاشعارات والتفاصيل الإضافية بخصوص اجراء التصنيف المُسبق فقط لجهة الاتصال التي سيتم تحديدها في هذا الموعد.

7. على المتنافسين تقديم عروضهم لمرحلة التصنيف المُسبق ب- 6 نسخ (نسخة أصلية + 5 نسخ) بواسطة DiskOnKey, بمغلفات مغلقة وموقعة, حتى تاريخ 1.6.2020 في تمام الساعة 13:00 لصدوق المناقصات للجنة المناقصات, بالعنوان التالي:

شعبة المشاريع بالتعاون مع القطاع الخاص, عنبال شركة للتأمين م.ض., بيت عنبال, شارع عرابا 3, الطابق 5, ص.ب. 282, مجمع المطار (Airport City), مطار بن جوريون الدولي 7015103.

8. للأسئلة والطلبات يُمكن التوجه خطياً في المواعيد المُفصلة في مستندات التصنيف المُسبق, لمركزة لجنة المناقصات, السيدة هداس جرينولد - لافنكو, بالعنوان المذكور في البند 7 أعلاه, أو بواسطة البريد الإلكتروني: PPP-Desalination@inbal.co.il; مع نسخة للمحامية ميخال شقارتس, مكتب المحاماة ليفا منير وشركائه, بواسطة فاكس رقم: 03-6070675, أو بواسطة البريد الإلكتروني: MichalS@lipameir.co.il. سيتم توزيع الإجابات خطياً لكل من اشترى مستندات التصنيف المُسبق.

9. يشمل هذا الإعلان على معلومات عامة وأولية فقط. الشروط وباقي التفاصيل المُلزِمة بالنسبة لإجراء التصنيف المُسبق مُفصلة في مستندات التصنيف المُسبق. تحفظ لجنة المناقصات لنفسها الحق بإلغاء و/أو تغيير شروط الاجراء المُسبق ومواعيده, اجراء لقاءات توضيحية مع المتنافسين (أو أيأ منهم), واجراء مفاوضات مع المتنافسين (أو أيأ منهم), كما هو مُفصل في مستندات التصنيف المُسبق.

مع فائق الاحترام
ايتسيك مرمشتاين
رئيس لجنة المناقصات